الأمم المتحدة S

مجلس الأمن

Distr.
GENERAL

S/RES/813
26 March 1993

القرار ٨١٣ (١٩٩٣)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣١٨٧ المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٣

إن مجلس الأمن،

وقد نظر في تقرير الأمين العام بشأن مسألة ليبريا (S/25402)،

وإذ يشير إلى قراره ٧٨٨ (١٩٩٢) المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢،

وإذ يشير كذلك إلى البيانين اللذين أدلى بهما رئيس مجلس الأمن، بالنيابة عن المجلس، في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ (S/22133) و ٧ أيار/مايو ١٩٩٢ (S/23886) بشأن الحالة في ليبريا،

وإذ يعيد تأكيد اعتقاده أن اتفاق ياموسوكرو الرابع، المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ (S/24815)، يوفر أفضل إطار عمل ممكن للتوصل إلى حل سلمي للنزاع الليبري عن طريق تهيئة الجو والظروف اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في ليبريا،

وإذ يعرب عن استيائه لعدم تقيد أطراف النزاع في ليبريا بمختلف الاتفاقات التي تم التوصل إليها حتى الآن، ولعدم تنفيذها لها، وبصفة خاصة اتفاق ياموسوكرو الرابع،

وإذ يلاحظ أن استمرار خرق الاتفاقات السابقة يعرقل فرص تهيئة الجو والظروف المفضية إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة وفقا لاتفاق ياموسوكرو الرابع،

وإذ يسلم بالحاجة إلى زيادة المساعدة الإنسانية،

وإذ يرحب باستمرار التزام الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا بالتوصل إلى حل سلمي للنزاع الليبري وبما يبذله من جهد في سبيل ذلك،

وإذ يرحب كذلك بتأييد ودعم منظمة الوحدة الافريقية لهذه الجهود،

وإذ يشير إلى أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يقرر أن تدهور الحالة في ليبريا يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، وبوجه خاص في هذه المنطقة من غرب افريقيا،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام بشأن مسألة ليبريا (S/25402)؛

٢ - يثني على الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا لما يبذله من جهود لاقرار السلم والأمن والاستقرار في ليبريا؛

٣ - يثني على منظمة الوحدة الافريقية لما تبذله من جهود دعما لعملية السلم في ليبريا؛

٤ - يؤكد من جديد اعتقاده أن اتفاق ياموسوكرو الرابع يوفر أفضل إطار عمل ممكن للتوصل إلى حل سلمي للنزاع الليبري عن طريق تهيئة الظروف اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في ليبريا، ويشجع الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا على مواصلة بذل جهوده للمساعدة على تنفيذ هذا الاتفاق بالوسائل السلمية؛

٥ - يدين انتهاك وقف إطلاق النار الذي تم التوصل إليه في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ من جانب أي طرف من أطراف النزاع؛

٦ - يدين استمرار الهجمات المسلحة من جانب أحد أطراف النزاع على قوات حفظ السلم التابعة للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا في ليبريا؛

٧ - يكرر تأكيد طلبه إلى جميع أطراف النزاع أن تحترم وتنفذ وقف إطلاق النار ومختلف اتفاقات عملية السلم، بما في ذلك اتفاق ياموسوكرو الرابع، المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١، والبلاغ الختامي، الصادر في جنيف في ٧ نيسان/ابريل ١٩٩٢، عن اجتماع الفريق الاستشاري غير الرسمي للجنة الخمسة التابعة للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا في ليبريا، والذي وافقت عليه الأطراف ذاتها؛

٨ - يرحب بتعيين الأمين العام للسيد تريفور غوردون - سومرز ممثلا خاصا له في ليبريا؛

٩ - يطلب إلى جميع الدول التقيد بدقة بالحظر العام الكامل على جميع شحنات الأسلحة والمعدات العسكرية إلى ليبريا، المفروض بمقتضى القرار ٧٨٨ (١٩٩٢)، بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والامتثال لذلك الحظر ؛

١٠ - يطالب جميع الأطراف بالتعاون التام مع الأمين العام للأمم المتحدة ومع الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا بغية ضمان التنفيذ الكامل والفوري لاتفاق ياموسوكرو الرابع المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١؛

١١ - يعلن عن استعداده للنظر في اتخاذ تدابير مناسبة دعما للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا إذا أبدى أي طرف عدم استعداده للتعاون في تنفيذ أحكام اتفاقات ياموسوكرو، وبوجه خاص الأحكام المتعلقة بتجميع القوات في معسكرات وبنزع السلاح؛

١٢ - يكرر دعوته إلى الدول الأعضاء أن تمارس ضبط النفس في علاقاتها مع جميع أطراف النزاع في ليبريا، وأن تمتنع بصفة خاصة عن تقديم أي مساعدة عسكرية إلى أي من الأطراف وأن تمتنع أيضا عن القيام بأي عمل يكون من شأنه الإضرار بعملية السلم؛

١٣ - يكرر التأكيد على أن الحظر المفروض بموجب القرار ٧٨٨ (١٩٩٢) لا ينطبق على الأسلحة والمعدات العسكرية والمساعدة العسكرية الموجهة خصيصا لكي تستخدمها قوات حفظ السلم التابعة للاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا في ليبريا؛

١٤ - يثني كذلك على ما تبذله الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية من جهود في سبيل تقديم المساعدة الإنسانية الى ضحايا النزاع في ليبريا، ويؤكد مجددا، في هذا الصدد ، تأييده لزيادة المساعدة الإنسانية؛

١٥ - يطالب الأطراف المعنية بالامتناع عن القيام بأي عمل يكون من شأنه عرقلة أو إعاقة إيصال المساعدة الإنسانية ويطلب إليها ضمان سلامة جميع الموظفين المعنيين بتقديم المساعدة الإنسانية الدولية؛

١٦ - يكرر تأكيد طلبه إلى جميع أطراف النزاع وجميع الجهات الأخرى المعنية أن تحترم بدقة أحكام القانون الدولي الإنساني؛

١٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الاتحاد الاقتصادي لدول غربي افريقيا، بالنظر في إمكانية عقد اجتماع لرئيس الحكومة المؤقتة للوحدة الوطنية والفصائل المتحاربة، بعد الاضطلاع بالأعمال الأساسية الشاملة والتفصيلية، كي تعلن مجددا عن التزامها بتنفيذ اتفاق ياموسوكرو الرابع في حدود جدول زمني متفق عليه؛

١٨ - يطلب إلى الأمين العام أن يبحث مع الاتحاد الاقتصادي لـدول غربي افريقيـا والأطراف المعنية ما تستطيع الأمم المتحدة تقديمه من مساهمة دعما لتنفيذ اتفاق ياموسوكرو الرابع، بما في ذلك وزع مراقبين تابعين للأمم المتحدة؛

١٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم في أقرب وقت ممكن تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٢٠ - يقرر إبقاء المسألة قيد النظر.
